

وتتألف اللجنة من الدول الاعضاء التالية : الأرجنتين ، وايرلندا ، وتشيكوسلوفاكيا ،  
وجمهورية افريقيا الوسطى ، والجمهورية العربية المتحدة ، وسيلان ، وفنلندا ، وقبرص ، وكندا ،  
وليبيريا ، والمكسيك ، والهند .

القرار ١٦٤٩ ( الدورة ١٨ )

مسألة عدن

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في الجزء المتعلق باقليم عدن ( ١ ) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة  
تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) المتخذ في ١٤ كانون الاول ( ديسمبر )  
١٩٦٠ ، وقرارها ١٦٥٤ ( الدورة ١٦ ) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٦١ ،  
وقرارها ١٨١٠ ( الدورة ١٧ ) المتخذ في ١٧ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٢ ،

وان تذكر الرغبة الاجماعية ، التي ابدت للجنة الفرعية المعنية بعدن ، في سرعة انهاء  
السيطرة الاستعمارية ،

وان تأخذ بعين الاعتبار رغبة السكان الشديدة في وحدة الاقليم ،

وان يساورها القلق الشديد لتدهور الحالة في الاقليم ، التي قد يؤدي استمرارها  
الى احداث اضطرابات خطيرة والى تهديد السلم والامن الدوليين ،

واقترانها منها بضرورة استشارة سكان الاقليم في اقرب وقت ممكن ،

١- تقرّر تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب  
المستعمرة ، وتؤيد مقررات اللجنة الفرعية المعنية بعدن وتوصياتها ؛

٢- وتعرب عن اسفها الشديد لرفض حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية التعاون مع اللجنة الفرعية المعنية بعدن ، لاسيما لرفضها السماح للجنة الفرعية بالذهاب  
الى الاقليم لتنفيذ المهام الموكولة اليها من اللجنة الخاصة ؛

٣- وتؤيد القرارين اللذين اتخذتهما اللجنة الخاصة في ٣ أيار ( مايو ) ( ٢ ) و ١٩  
تموز ( يوليه ) ١٩٦٣ ( ٣ ) ؛

( ١ ) المرجع الاخير ، الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة

ج ع / ٥٤٤٦ / التنقيح ١ ، الفصل الخامس .

( ٢ ) المرجع الاخير ، الفصل الخامس ، التذييل ، النبذة ٦ .

( ٣ ) المرجع الاخير ، الفصل الخامس ، النبذة ٤٧٨ .

٤- وتؤكد من جديد حق سكان الاقليم في تقرير المصير والتحرر من الحكم الاستعماري وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٥- وترى ان ابقاء القاعدة العسكرية في عدن مغل بسلامة المنطقة وان سرعة ازالتها بالتالي امر مرغوب فيه ؛

٦- وتوصي بالسماح لسكان عدن ومحمية عدن باستعمال حقهم في تقرير المصير فيما يتصلق بمستقبلهم ، على ان يتخذ ذلك الاستعمال شكل استشارة لجميع السكان تجرى في اقرب وقت ممكن على اساس اقتراع الراشدين العام ؛

٧- وتدعو الدولة القائمة بالادارة الى القيام بما يلي :

( أ ) إلغاء جميع القوانين المقيدة للحريات العامة ؛

( ب ) الافراج عن جميع المسجونين والمعتقلين السياسيين والمدانين لأعمال ذات مغزى سياسي ؛

( ج ) السماح بعودة المنفيين من الاقليم او ممنوعين من الاقامة فيه بسبب النشاطات السياسية ؛

( د ) الكف فورا عن جميع الاعمال القمعية الموجهة ضد سكان الاقليم ، ولا سيما ارسال العملات العسكرية وقصف القرى ؛

٨- وتدعو كذلك الدولة القائمة بالادارة الى اجراء التغييرات الدستورية اللازمة لانشاء هيئة تمثيلية واقامة حكومة مؤقتة لعموم الاقليم وفقا لرغبات السكان ، على ان يجرى تكوينهما لاثرا انتابات عامة تعقد على اساس اقتراع الراشدين العام ومع الاحترام التام لحقوق الانسان وحرياته الاساسية ؛

٩- وتلتزم من الامين العام ان يتخذ ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة والدولة القائمة بالادارة ، الترتيبات اللازمة لتأمين وجود فعال للامم المتحدة قبل واثناء الانتخابات المشار اليها في الفقرة ٨ اعلاه ؛

١٠- وتوصي بحقد تلاء الانتخابات قبل نيل الاستقلال الذي سيمنح وفقا لرغبات السكان المحرب عنها اعرابا حرا ؛

١١- وتوصي بالشرع دون تأخير في اجراء المحادثات اللازمة بين الحكومة المنبثقة عن الانتخابات المذكورة اعلاه وبين الدولة القائمة بالادارة ، لتحديد موعد منح الاستقلال وتعيين الترتيبات اللازمة لنقل السلطات ؛

١٢- وتلتبس من الامين العام ارسال هذا القرار الى الدولة القائمة بالادارة واعلام اللجنة الخاصة عن تنفيذه ؛

١٣- وتلتبس من اللجنة الخاصة استئناف بحث الحالة القائمة في عدن واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها التاسعة عشرة .

الجلسة العامة ١٢٧٧  
١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٣

القرار ١٩٥٠ ( الدورة ١٨ )  
مسألة مالطة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٥١٤ ( الدورة ١٥ ) المتخذ في ١٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٠ ،

وقد نظرت في الجزء المتعلق بمالطة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وان تلاحظ ان ثمة تقديما دستوريا قد اعزز في اقليم مالطة ،

١- تلاحظ مع الارتياح ان مالطة ستنال الاستقلال في موعد لا يتجاوز ٣١ ايار ( مايو ) ١٩٦٤ ؛

٢- وتضرب عن املها في ان لا تعترض اية عقبة جديدة نيل مالطة استقلالها وفي ان يصبح الاقليم دولة مستقلة في موعد لا يتجاوز الموعد المشار اليه في الفقرة ١ اعلاه ؛

٣- وتدعو الدولة القائمة بالادارة الى اتخاذ التدابير اللازمة لنقل السلطات الى سكان مالطة في موعد لا يتجاوز ٣١ ايار ( مايو ) ١٩٦٤ ووفقا لارادتهم ورجبتهم ؛

٤- وتهنيء حكومتي مالطة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية على الخطوات المتخذة لتحقيق الاهداف المقررة في اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

الجلسة العامة ١٢٧٧  
١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٣